



منشور عدد ١٤٠١٩

تونس في ٢٠٢١.٠١.٠٠

إلى السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات

- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث

- المديرين العامين لمراكمز ومعاهد البحث

- المديرين العامين لدوارات الخدمات الجامعية

الموضوع: حول مزيد الحرص على صيانة الفضاءات الجامعية وتأمينها وحمايتها من المخاطر.

المرفقات: - ملحق عدد ١.

تحية طيبة، وبعد،

في إطار التذكير بالمناشير وبالدراسات السابقة وتبعاً للزيارات الميدانية التي قمت مؤسسات التعليم العالي والبحث (كليات ومدارس ومعاهد) ولمؤسسات البحث العلمي (معاهد ومراكمز بحث) ولمؤسسات الخدمات الجامعية (أحياء ومطاعم ومبينات) وتبعاً لتنامي ظاهرة السرقة بالمؤسسات الجامعية، قمت معainة عديد النقصان سواء داخل البعض من هذه المؤسسات أو بالفضاءات الخارجية المحيطة بها، والتي ترجع بالأساس إلى نقص كبير في العناية بالفضاءات الجامعية وعدم ترشيد استغلالها وصيانتها بصفة دورية ونقص في الإجراءات المتّخذة لتأمينها، مما ينبع عن ذلك تدهورها وتكلّها وبالتالي مصاريف إضافية يمكن تلافيها.

وزير التعليم العالي والبحث الجامعي

ألف شكره بذبح لا لا لا لا المصطفى



ومن أهم النقائص التي تمت معايتها، يمكن ذكر ما يلي:

1. عدم القيام بأشغال صيانة دورية داخل فضاءات المؤسسة (تنظيف السطوح ودهن العازل، إصلاح أقفال أبواب، إصلاح حنفيات، إصلاح شبابيك وأبواب، تنظيف شبكات تصريف المياه، تنظيف الواجهات البلاستيكية، تنظيف ورفع الأوساخ والفضلات بالفضاءات والأروقة والساحات، صيانة شبكة الكهرباء والغاز والمياه وشبكة تصريف المياه المستعملة ومياه الأمطار...).
2. عدم استغلال الفضاءات الجامعية بالتجاعة المطلوبة، وبالتالي، طلب بناء فضاءات أخرى جديدة،
3. عدم القيام بأشغال الدهن لبعض البناءات بما في ذلك الواجهات،
4. عدم وظيفية بعض المراقب الصحي والوحدات الصحية الموجودة داخل بعض المؤسسات، مما نتج عنه تذمر الطلبة والأساتذة والأعوان،
5. تراكم النفايات والمواد الخطرة الخاصة بالمخابر في أماكن غير مخصصة لذلك وغير مؤمنة، طبقا للترتيب الجاري بها العمل في الغرض، مما تسبب في إشكاليات أمنية وبئية،
6. تراكم الفضلات والأثاث والمعدات التي زال الإنتفاع بها داخل بعض المؤسسات وخاصة بالأروقة وبالساحات الخارجية، وتكون وبالتالي عرضة للمخاطر والإتلاف وتحول في بعض الأحيان دون القيام بأشغال الصيانة الضرورية،
7. عدم العناية بالفضاءات الخارجية (أعشاب، فواضل، تراكم المنقولات،...) مما نتج عنه تكاثر بعض القوارض والزواحف والذباب والتي تؤدي إلى تفشي الأمراض والأوبئة علاوة على تذمر الطلبة والأساتذة والباحثين وحتى الأجراء في بعض المناطق،
8. القيام بإنجاز أشغال بناء وتحيطة دون استشارة المصالح الفنية للوزارة، مما قد يسبب المس من هيكل البناءات والتي أدت في بعض الأحيان إلى إخلاء بعض الفضاءات حماية لمستعملتها،
9. كثرة حالات السرقات ببعض المؤسسات الجامعية، على غرار قطع أسلاك كهربائية من الحجم الكبير ورفعها عن طريق وسائل نقل، اقتلاع حنفيات وأحواض ومصابيح وآلات المطافئ...، وذلك نظراً لعدم توفر آليات المراقبة الضرورية،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الفترة بنهاية المدرسة

لذا، ولتلاءِ هذه النقائص، وحرصاً على توفير أفضل ظروف التدريس والبحث والعمل بجميع المؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة لبلوغ الأهداف المنشودة من ضمنها حسن استغلال الفضاءات الجامعية وترشيد استهلاك الطاقة والضغط على نفقات التسيير والتنمية وحسن التصرف فيها، فإني أدعوكم إلى مزيد العناية بالفضاءات الجامعية وبصيانتها وبنظافتها وتأمينها، وذلك باتخاذ الإجراءات التالية:

1. يتعين على كلّ مؤسسة تحديد المباني والفضاءات التي تستوجب القيام بعمليات الصيانة والتنظيف حسب الإمكانيات المادية والبشرية المتوفرة بالمؤسسة وحسب الأولويات وإدراجها في بداية كل سنة ضمن برنامج الصيانة، ويجب أن يتضمن هذا البرنامج كل أنواع أشغال الصيانة وتكاليفها التقديريّة، والمخطط الزمني لإنجازها، على أن يتم توجيهها إلى المصالح المختصة (بالوزارة أو بالجامعة أو بالإدارة العامة للدراسات التكنولوجية أو بديوان الخدمات الجامعية) للمتابعة والتدخل كلما إقتضت ضرورة العمل ذلك.
2. يتعين التركيز خلال العطل الجامعية بالخصوص على القيام بأشغال الصيانة المبرمجة تحت الإشراف المباشر للكاتب العام بالنسبة للمؤسسات التعليم العالي والبحث والمدير بالنسبة لمؤسسات الخدمات الجامعية.
3. تعزيز إجراءات التأمين للمخابرات وحسن التصرف في المواد الخطرة. مع الحرص على تفعيل ما جاء في الاتفاقية الإطارية للتعاون المبرمة مع وزارة البيئة بتاريخ 5 جوان 2020 المتعلقة بالشراكة في تحسين ظروف العمل بالمؤسسات الجامعية وخاصة في مجال التصرف في المواد والنفايات الخطرة:
 - ✓ الحكومة في تخزين المواد الخطرة والنفايات والتصرف فيها بالشراكة مع الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات. مع العلم وأنّ قائمة الشركات المرخص لها لرفع النفايات المخزنة (حسب طبيعتها) ودليل إجراءات وكل الوثائق الالزامية موجودة بالموقع الرسمي للوكالة الوطنية للتصرف في النفايات والخاضعة للتحيين بصفة دورية،
 - ✓ تعميم الوقاية من المواد الخطرة بالنسبة للمخابرات (الكيميائية والبيولوجية والتلوية....) عبر اقتناء التجهيزات الضرورية والوقائية أو بناء مخازن مؤمنة طبقاً للتراتيب الجاري بها العمل في الغرض،
 - ✓ التعاقد مع شركات مختصة لرفع النفايات الخطرة،
 - ✓ مواصلة الشراكة مع الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات، بخصوص مشروع تفريغ وتنظيف مصيدة الزيوت والشحوم (Bacs à Graisse) الموجودة بالمطاعم الجامعية، وإعادة استغلال الدهون الموجودة في إطار الرسكلة والتحويل الصناعي إلى منتجات جديدة لها فوائد اقتصادية وبيئية، بالنسبة لمؤسسات الخدمات الجامعية.

الفؤاد بن عزيز المصطفى

٤. الحرص على القيام بأشغال الصيانة الدورية مرّة في السنة على الأقل لمختلف الشبكات الفنية بالبنيات، على غرار شبكة الكهرباء والغاز وشبكة التسخين والتبريد وشبكة تصريف المياه المستعملة ومياه الأمطار... وكذلك التدخلات الخاصة بالبنيات على غرار عزل السطوح،

5. العمل على صيانة وتحميم الحدائق والفضاءات المحيطة بالمؤسسة والحرص على نظافتها ويمكن التنسيق مع السلطات الجهوية المختصة للغرض، والأخذ الإجراءات الإدارية الالزمة بخصوص التفويت في الأثاث والتجهيزات التي زال الإنتفاع بها لتفادي تجميعها داخل المؤسسة وبالفضاءات المحيطة بها،

٦. مسک دفتر صيانة خاص بالمؤسسة تدون فيه مختلف أنواع عمليات الصيانة والتنظيف، وتاريخ إنجازها وتكليفها. على أن يقع متابعته ومراقبته من طرف المشرف على إنجاز مختلف أشغال الصيانة بالمؤسسة المشار له سابقا، ويبقى هذا الدفتر على ذمة الإدارة وهيأكل الرقابة عند الحاجة. ويمكن رفع تقارير بصفة دورية، وكلما دعت الحاجة لذلك، إلى المصالح الفنية بالإدارة المركزية قصد النظر في برجمة العمليات الكبرى للصيانة والتهيئة والتتجديد لإدراجها ضمن ميزانية الدولة للسنوات المقبلة،

7. العمل على تحسين وتحديث كل رواد المؤسسة من طلبة وأساتذة وأعوان وغيرهم على المحافظة على
البنيات والتجهيزات بهدف التقليل قدر الإمكان من عمليات الصيانة وما ينجر عنها من
مصاريف باهضة،

8. تأمين سلامة كل المؤسسات الجامعية التي أصبحت عرضة إلى المخاطر الخارجية وذلك من خلال تركيز أنظمة سلامة متكاملة وتأمين بعض الفضاءات الجامعية عبر تعلية أسوار بعض المؤسسات الجامعية وتركز الحديد المطوق بها

٩. تشديد المراقبة بكل فضاءات المؤسسة الجامعية الداخلية والخارجية، طبقاً لما تم ذكره أعلاه، وذلك في إطار تسهيل عملية تحديد مسؤولية كل الأطراف المتدخلة بالفضاء الجامعي، خاصةً عند تواجد أطراف أخرى بالمؤسسة، على غرار مقاولة مكلفة بإنجاز مشروع توسيعة أو تهيئه في جزء من أجزاء المؤسسة الجامعية، مع الحرص على تطبيق الإجراءات الوقائية تجاه المقاولة على غرار مطالبتها بالإذلاء بقائمة الأعوان المتواجدة بالحضيره وبياناتهم،... واتخاذ كل الإجراءات الالزمة في الغرض.

لذا، ونظراً لأهمية الموضوع، فالمطلوب منكم السهر على تنفيذ مقتضيات هذا المنشور بكل دقة.
وتفضّلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي

الفة ينعوده الصيد

ملحق عدد 1

- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا عدد 11 بتاريخ 16 فيفري 2007 حول أشغال البناء والتهيئة والتوسيعة والهندزيب بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والخدمات الجامعية،
- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا عدد 41 جويلية 6 2007 حول أشغال الصيانة والتعهد للمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة،
- منشور الوزارة الأولى عدد 38 بتاريخ 22 أكتوبر 2007 حول مزيد ترشيد استهلاك الطاقة في الإدارات والمؤسسات والمشات العوممية،
- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا عدد 74 بتاريخ 29 أكتوبر 2007 حول أشغال البناء والتهيئة والتوسيعة والهندزيب بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والخدمات الجامعية،
- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا عدد 18 بتاريخ 24 مارس 2008 حول متابعة تركيز الفوانيص المقتضدة للطاقة بالمباني العمومية،
- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا عدد 23 بتاريخ 15 أفريل 2008 حول مزيد حماية مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والخدمات الجامعية،
- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي عدد 13 بتاريخ 17 مارس 2015 حول مزيد حماية مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والخدمات الجامعية،
- مراسلة الإدارة العامة للبنيات والتجهيز الموجهة إلى الجامعات ودواعين الخدمات الجامعية بتاريخ 20 أوت 2015 حول التفويت في الممتلكات المنقولة،
- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي عدد 37 بتاريخ 26 سبتمبر 2017 حول ترشيد استغلال الفضاءات والتجهيزات بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والخدمات الجامعية،
- مراسلة الإدارة العامة للبنيات والتجهيز الموجهة إلى الجامعات ودواعين الخدمات الجامعية بتاريخ 10 أكتوبر 2017 حول التفويت في الممتلكات المنقولة،
- مراسلة الإدارة العامة للبنيات والتجهيز الموجهة إلى الجامعات ودواعين الخدمات الجامعية بتاريخ 13 أكتوبر 2017 حول متابعة مشاريع البناء والتهيئة من قبل المصالح الفنية للجامعة/الديوان،
- مراسلة الإدارة العامة للبنيات والتجهيز الموجهة إلى الجامعات ودواعين الخدمات الجامعية بتاريخ 3 جانفي 2018 حول اقتراح عقد جلسات عمل دورية متابعة مشاريع البناء،
- مراسلة الإدارة العامة للبنيات والتجهيز الموجهة إلى الجامعات ودواعين الخدمات الجامعية بتاريخ 12 فيفري 2018 حول القيام بعمليات الصيانة الدورية للبنيات والتجهيزات،
- مراسلة الإدارة العامة للبنيات والتجهيز الموجهة إلى الجامعات ودواعين الخدمات الجامعية بتاريخ 19 مارس 2018 حول تعهد وصيانة المؤسسات الجامعية الراجعة لكم بالنظر.
- منشور وزير التعليم العالي والبحث العلمي عدد 18/24 بتاريخ 8 ماي 2018 حول حول الحوكمة في استغلال الفضاءات الجامعية،

- مرسالات صادرة عن ديوان السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي وال媿جهة إلى الجامعات ومراكز البحث ودواءين الخدمات الجامعية بتاريخ 14 فيفري 2019 حول مزيد إحكام التصرف في الفضاءات الجامعية وحمايتها،
- مرسالات صادرة عن ديوان السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي وال媿جهة إلى الجامعات ومراكز البحث ودواءين الخدمات الجامعية بتاريخ 12 جوان 2020 حول الإتفاقية الإطارية للتعاون المبرمة بتاريخ 5 جوان 2020 مع وزارة البيئة المتعلقة بالشراكة في تحسين ظروف العمل بالمؤسسات الجامعية وخاصة في مجال التصرف في المواد والتنيات الخطير،
- منشور وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي عدد 21/11 بتاريخ 12 فيفري 2021 حول الحرص على صيانة الفضاءات الجامعية وتأمينها،